

قرار رقم (٨١٠) لسنة ٢٠١٤

بتاريخ ٢٠١٤/١٠/٢٠

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية :

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة
على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للرقابة المالية.

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩
بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية ،

وعلى قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (٧٠٣) بتاريخ ٢٠١٣/٨/٢٢
بتفويض السيد الأستاذ الدكتور نائب رئيس الهيئة في اعتماد قرارات القيد والتجديد
 وإعادة القيد في سجل الخبراء الاكتواريين وسجل خبراء التأمين الاستشاريين وسجل
خبراء المعاينة وتقدير الأضرار وسجل وسطاء التأمين .

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتخصيص والقيد المهنيين المؤرخة ٢٠١٤/٩/٢٨.

" قرار "

مادة أولي : يقيد أسماء وسطاء التأمين المذكورين فيما بعد بسجل وسطاء التأمين المعد لهذا
الغرض بالهيئة بالرقم الموضح قرين اسم كل منهم وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً
من تاريخ صدور هذا القرار :-

م	الاسم	رقم الوسيط	الشركة
٠١	امالى فاروق عبد العزيز احمد	٣٠٣١٣	وسيط حر
٠٢	ابراهيم خميس ابراهيم السيد خميس	٣٠٣١٤	وسيط حر
٠٣	محسن ابو عقرب ابو زيد محمد	٣٠٣١٥	أرؤب للتأمين
٠٤	نور محمد نور هارون	٣٠٣١٦	أرؤب للتأمين
٠٥	فيما ابراهيم عبد الله ضيف	٣٠٣١٧	ايس - حياة



د. أحمد السيد

٤٦٠٧٦

٦.	حنان حمدي محمد محمود	٣٠٣١٨	ايس - حياة
٧.	احمد فكري محمد السيد علي تاج الدين	٣٠٣١٩	ايس - حياة
٨.	منى حلمي محمد راشد	٣٠٣٢٠	ايس - حياة
٩.	لمياء عبد المهيمن احمد المدايح	٣٠٣٢١	ايس - حياة
١٠.	مرثا مجدي جاد سليمان	٣٠٣٢٢	ايس - حياة
١١.	ابتسام احمد ابراهيم الصغير	٣٠٣٢٣	اليانز - حياة
١٢.	سلفين حسام الدين حسين سالم	٣٠٣٢٤	اليانز - حياة
١٣.	احمد سعد حسن عبد العزيز	٣٠٣٢٥	اليانز - حياة
١٤.	احمد عبد العزيز عبده المسيدى	٣٠٣٢٦	اليانز - حياة
١٥.	مصطفى عبد الرحيم مصطفى محمود	٣٠٣٢٧	اليانز - حياة
١٦.	محمد شفيق ابراهيم محمد الدماصي	٣٠٣٢٨	اليانز - حياة
١٧.	مي سامي عبد العزيز حسين شباله	٣٠٣٢٩	اليانز - حياة
١٨.	محمد حلمي احمد علي رمضان	٣٠٣٣٠	اليانز - حياة
١٩.	ياسمين نعيمه علام توفيق احمد علام	٣٠٣٣١	اليانز - حياة
٢٠.	مصطفى رفعت مصطفى رفعت احمد ابراهيم	٣٠٣٣٢	اليانز - حياة
٢١.	مايكل سليمان فرج الله سليمان	٣٠٣٣٣	اليانز - حياة

مادة ثانية : على الوسيط الالتزام بأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ .

مادة ثالثة : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

د / محمد معيط

سيد عالسمن

نائب رئيس مجلس إدارة الهيئة



٤٦٠٧٦